إجمـــاع أهـــل الإســـلام

يقول الإمام الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ([illegible]) : "وفي هذا كله مخالفة لشرائع الله التي أنزلها على أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر. فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه من فعل ذلك كفر بإجمـــاع المسلمـــين" اهـ

بيـــان من اللجنـــة الدائمـــة للبحـوث العلميــــة والإفتـــاء بشــــأن

كتاب (الحكـم بغيـر ما أنـزل الله وأصـــول التكفـــير) لكاتبه خالد علي العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد..

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب وبعد دراسته اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة وتحريف للأدلة عن دلالاتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة ومن ذلك ما يلي :

١ تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم حذفاً أو تغييراً على وجه يفهم منها غير المراد أصلاً.

٢ تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم.

٣ الكذب على أهل العلم وذلك في نسبته للعلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (رحمه الله) ما لم يقله

٤ دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام إلا بالاستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر وهذا محض افتراء على أهل السنة منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية

وبناء على ما تقدم فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه وتذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين ليتعلم منهم ويبينوا له زلاته ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه. (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الرئيس/ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ
عضو/ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو/ صالح بن فوزان الفوزان
عضو/ بكر بن عبد الله أبو زيد

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، رقم الفتوى ([illegible]) بتاريخ [illegible]هـ

بيـــان هيئـــة كبـــار العلمـــاء

حول كتاب (إحكــام التقـرير في أحكام مسألة التكفير) والذي قام على نشره وطبعه علي بن حسن عبد الحميد الحلبي مع مؤلفه مـراد شكـري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم ([illegible]) بتاريخ [illegible]هـ

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه: قد وقع في أيدي هذه الأيام كتاب باسم (إحكام التقرير في أحكام التكفير) بقلم مراد شكري وقد علمت أنه ليس من العلماء وليست له دراسة في علوم الشريعة وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط وهو فيما نعلم خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة وكما قرر أهل العلم في أن الكفر يكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه بعد الاطلاع على الكتاب المذكور وجد أنه متضمن لما ذكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره من أنه قول علماء السلف وكل هذا جهل بالحق وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب والإيمان عندهم: هو التصديق بالقلب والكفر: هو التكذيب فقط وهذا غلو في التفريط ويقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير وكلاهما مذهبان باطلان مرديان من مذاهب الضلال ويترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب الصدق والاعتقاد الوسط بين الإفراط والتفريط من حرمة عرض المسلم وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة ؟

لذا : فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة وأنه مذهب أهل السنة والجماعة وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تجب الحوبة وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل حتى لا يحصل من الضرر وفساد الاعتقاد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح والله الموفق

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء)

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء رقم الفتوى ([illegible]) بتاريخ [illegible]هـ